



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ١٤٤٦ / ٦ / ٢ هـ
الموافق: ٢٠٢٤ / ١٢ / ٣ م

النكاح .. فتوى

(تعاون أهل الزوجة في الإصلاح ما بين الزوجين) فتوى رقم (٥٦٣٢)

سائل يقول:

شخص اختلف مع زوجته ، فذهب إلى أهلها ليراجعها ، فطلب أهلها رأساً يسمونه هجراً أو يدفع مالا ، فما نصيحتكم؟

الجواب:

نصحهم أن يسهلوا أمر المراجعة فالخصومات تكثر بين الزوجين فيحتاج الأمر إلى تسهيل وتعاون وعدم تعقيد مع تخطيطك المخطئ منهم وزجره وتوبيخه، ونصح الزوج إذا أصروا على طلبهم أن يدفع ما طلبوه من المال أو بعضه وإن لم يلزمه ذلك لحل المشكلة والخروج من الشر والفتنة، ولا يختار الهجر لحرمة ذبح الهجر.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عبيد الله البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590